

قانون رقم ٩١ لسنة ١٩٩٠

يربط موازنة هيئة القطاع العام للتشيد
للسنة المالية ١٩٩١/٩٠

باسم الشعب
رئيس الجمهورية

قرر مجلس الشعب القانون الآتي نصه ، وقد أصدرناه :

(المادة الاولى)

قدرت استخدامات وإيرادات هيئة القطاع العام للتشيد للسنة المالية ١٩٩١/٩٠ بمبلغ ١٢٨٢١٠٠٠ جنية (فقط اثنا عشر مليونا وثمانمائة وواحد وعشرون ألف جنية) وذلك وفقا لى :

اولا - الاستخدامات الجارية :

قدرت الاستخدامات الجارية للسنة المالية ١٩٩١/٩٠ بمبلغ ١١٤٧٢٠٠٠ جنية (فقط أحد عشر مليونا وأربعمائة إثنان وسبعون ألف جنية) موزعة على البابين الآتين :

الباب الأول : الأجور ١٣٠٠٠٠٠٠ جنية .

الباب الثانى : النفقات الجارية والتحويلات الجارية بمبلغ ١٠١٧٢٠٠٠ جنية منه مبلغ ٧٥١٢٠٠٠ جنية فائض الحكومة .

ثانيا - الاستخدامات الرأسمالية :

قدرت الاستخدامات الرأسمالية للسنة المالية ١٩٩١/٩٠ بمبلغ ١٣٤٩٠٠٠ جنية (فقط مليون وثلاثمائة وتسعة وأربعون ألف جنية) موزعة على البابين التاليين :

الباب الثالث : الاستخدامات الاستثمارية بمبلغ ١٢٨٧٠٠٠ جنية .

الباب الرابع : التحويلات الرأسمالية بمبلغ ٦٢٠٠٠ جنية .

ثالثا - الإيرادات الجارية :

قدرت الإيرادات الجارية للسنة المالية ١٩٩١/٩٠ بمبلغ ١١٤٧٢٠٠٠ جنية (فقط وقدره أحد عشر مليونا وأربعمائة وإثنان وسبعون ألف جنية) بالباب الثانى - إيرادات جارية وتحويلات جارية .

رابعاً - الإيرادات الرأسمالية :

قدرت الإيرادات الرأسمالية للسنة المالية ١٩٩١/٩٠ بمبلغ ١٣٤٩٠٠٠٠ جنيهه (فقط)
وقدره مليون وثلاثمائة وتسعة وأربعون ألف جنيهه (موزعة كما يلي :

الباب الثالث : إيرادات رأسمالية متنوعة بمبلغ ٦٢٠٠٠ جنيهه .

الباب الرابع : القروض والتسهيلات الائتمانية بمبلغ ١٢٨٧٠٠٠ جنيهه .

(المادة الثانية)

يجوز بموافقة وزارة المالية زيادة الاستخدامات الجارية والتحويلات الرأسمالية مقابل
زيادة حقيقية مماثلة في الإيرادات، ويتم تعديل الموازنات تبعاً لذلك ودون التأثير على فائض
الحكومة أو ترتيب أية أعباء على الموازنة العامة للدولة .

(المادة الثالثة)

لا يجوز استخدام الوفورات في اعتمادى رسم الدمغة النسبي وفوائد بنك الاستثمار القومى
في غير الأغراض المخصصة لها .

(المادة الرابعة)

الأنشطة التي تباشرها الهيئة بموجب قرار إنشائها وكانت تحصل تكاليفها من
الشركات يجوز بموافقة مجلس الإدارة بالهيئة واعتماد الوزير المختص الاستمرار في تحصيل
تكاليف تلك الخدمات مقابل زيادة استخداماتها الجارية بذات القدر وذلك بعد موافقة
وزارة المالية .

(المادة الخامسة)

ينشر هذا القانون في الجريدة الرسمية ، ويعمل به اعتباراً من أول يوليو سنة ١٩٩٠

يصم هذا القانون بخاتم الدولة ، وينفذ كقانون من قوانينها .

صدر برئاسة الجمهورية في ٧ ذى القعدة سنة ١٤١٠ هـ (٣١ مايو سنة ١٩٩٠) .

حسنى مبارك

الموازنة الجارية والرأسمالية هيئة القطاع العام للتشغيل
للسنة المالية ١٩٩١/٩٠

ربط	مشروع	الإيرادات	ربط	مشروع	الاستخدامات
١٩٩٠/٨٩	١٩٩١/٩٠	الإيرادات	١٩٩٠/٨٩	١٩٩١/٩٠	الاستخدامات
جيبه	جيبه	(أ) الإيرادات الجارية : باب ٣ - الإيرادات الجارية والتحويلات الجارية ... جملة (أ) الإيرادات الجارية ... (ب) الإيرادات الرأسمالية : باب ٣ - إيرادات رأسمالية متنوعة باب ٤ - القروض والتسهيلات ائتمانية جملة (ب) الإيرادات الرأسمالية ... إجمالي الإيرادات ...	جيبه	جيبه	(أ) الاستخدامات الجارية : ١ - الأجور ... ٢ - النفقات الجارية والتحويلات الجارية ... جملة (أ) الاستخدامات الجارية ... (ب) الاستخدامات الرأسمالية : ٣ - استخدامات استثمارية ٤ - التحويلات الرأسمالية جملة (ب) الاستخدامات الرأسمالية ... إجمالي الاستخدامات ...
١٢٠٥٧٠٠٠	١١٤٧٢٠٠٠		٩٥٠٠٠٠	١٣٥٠٠٠٠	
١٢٠٥٧٠٠٠	١١٤٧٢٠٠٠		١١١٠٧٠٠٠	١٠١٧٢٠٠٠	
٥٠٠٠٠	٦٢٠٠٠		١٢٠٥٧٠٠٠	١١٤٧٢٠٠٠	
١٨٠٠٠٠٠	١٢٨٧٠٠٠		١٨٠٠٠٠٠	١٢٨٧٠٠٠	
١٨٥٠٠٠٠	١٣٤٩٠٠٠		٥٠٠٠٠	٦٢٠٠٠	
١٣٩٠٧٠٠٠	١٢٨٢١٠٠٠		١٨٥٠٠٠٠	١٣٤٩٠٠٠	
١٣٩٠٧٠٠٠	١٢٨٢١٠٠٠		١٣٩٠٧٠٠٠	١٢٨٢١٠٠٠	